

وسائل الشيعة

[254] لأصحابه: اجتنبوا الغشيان في الليلة التي تريدون فيها السفر فان من فعل ذلك ثم رزق ولدا كان جواله (1). 151 - باب استحباب الجماع ليلة الاثنين وليلة الثلاثاء وليلة الخميس ويومه عند الزوال وليلة الجمعة خصوصا بعد العشاء ويوم الجمعة خصوصا بعد العصر وفي أيام التشريق (25562) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبي سعيد الخدري في وصية النبي لعلي (عليهما السلام) قال: يا علي عليك بالجماع ليلة الاثنين فانه إن قضى بينكما ولد يكون حافظا لكتاب الله راضيا بما قسم الله عزوجل له، يا علي، إن جامعته أهلك ليلة الثلاثاء فقضى بينكما ولد فانه يرزق الشهادة بعد شهادة أن لا إله إلا الله، وإن محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ولا يعذبه الله مع المشركين، ويكون طيب النكحة والفم رحيم القلب، سخي اليد، طاهر اللسان من الكذب والغيبة والبهتان، يا علي، وإن جامعته أهلك ليلة الخميس فقضى بينكما ولد فانه يكون حاكما من الحكام (1) أو عالما من العلماء، وإن جامعته يوم الخميس عند زوال الشمس عن كبد السماء فقضى بينكما ولد، فان الشيطان لا يقربه حتى يشيب ويكون قيما (2) ويرزقه الله السلامة في الدين والدنيا، يا علي وإن جامعته ليلة الجمعة وكان بينكما ولد فانه يكون خطيبا قوالا مفوها، وإن جامعته يوم الجمعة بعد العصر فقضى بينكما ولد فانه يكون معروفا مشهورا عالما، وإن جامعته في _____ (1) في المصدر: احولا، تقدم ما يدل على حكم القراءة في الباب 19 من ابواب الجناية. الباب 151 فيه حديث واحد (1) الفقيه 3: 360 / 1712، واورد قطع منه في ذيل الحديث 5 من الباب 59 من ابواب مقدمة النكاح. (1) في نسخة: الحكماء (هامش المخطوط). (2) في نسخة: فهما (هامش المخطوط). (*)